



لائحة الموارد البشرية

-المادة (1): الالتزام بالأنظمة والمراجع

تلتزم الجمعية في كافة شؤون التوظيف والعمل بـ:

1. نظام العمل السعودي واللوائح التنفيذية الصادرة عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
 2. نظام التأمينات الاجتماعية.
 3. قواعد الحوكمة والتعاميم الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- تعتبر هذه الأنظمة المرجع الأساسي في كل ما لم يرد به نص في هذه اللائحة.

-المادة (2): سياسة التوظيف

- يتم التوظيف بناءً على مبدأ الجدارة وتكافؤ الفرص، مع الالتزام الكامل بقرارات "التوطين" الموجهة للقطاع غير الربحي.

-المادة (3): سلم الرواتب والأجور

يُعتمد سلم الرواتب التالي كإطار عمل مرّن يحدد الحدود الدنيا والعليا للأجور شاملة البدلات، ويحق لمجلس الإدارة تحديث المبالغ بما يتوافق مع القدرة المالية للجمعية ونظام العمل:

الفئة الوظيفية	المسميات المقترحة	الحد الأدنى (شامل البدلات)	الحد الأعلى (شامل البدلات)
القيادية	المدير التنفيذي / مدير إدارة	5,000 ر.س	15,000 ر.س
الأخصائيين	أخصائي برامج / محاسب / تسويق	4,000 ر.س	9,000 ر.س
المساندة	سكرتارية / منسق إداري / خدمة عملاء	4,000 ر.س	6,500 ر.س
الخدمات	سائق / مراسل / عامل	500 ر.س	4,000 ر.س

-المادة (4): ضوابط الأجور والبدلات

1. الأجر الفعلي: يتكون الأجر من (الراتب الأساسي + بدل السكن + بدل النقل)، ويُحدد في عقد العمل الموحد.
2. تعديل الرواتب: يتم التحرك داخل حدود الفئة الواحدة (من الأدنى للأعلى) بناءً على نتائج تقييم الأداء السنوي وتوفر الميزانية.
3. الاستثناءات: يجوز لمجلس الإدارة بقرار مسبب منح أجور استثنائية للكفاءات النادرة أو المستشارين بما يخدم مصلحة الجمعية.

-المادة (5): تقييم الأداء والمكافآت

تخضع كافة الكوادر لتقييم أداء دوري، وتُصرف المكافآت التشجيعية بناءً على التميز في تحقيق مستهدفات الجمعية ووفقاً لـ "سياسة المكافآت والامتيازات" المعتمدة.

-المادة (6): أحكام عامة



تُراجع هذه اللائحة والسلم الملحق بها بصفة دورية لضمان مواكبتها للتغيرات في نظام العمل أو النمو المالي للجمعية.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية لائحة الموارد البشرية في الاجتماع رقم (02) في دورته (01) بتاريخ 2/4/2025 م.

